

القرار ٢٤٢٠ (٢٠١٨)

الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته ٨٢٨٢، المعقودة في ١١ حزيران/يونيه ٢٠١٨

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى قراره ١٩٧٠ (٢٠١١) الذي فرض بموجبه على ليبيا حظر توريد الأسلحة وإلى جميع قراراته اللاحقة ذات الصلة،

وإذ يشير إلى قراره ٢٢٩٢ (٢٠١٦) و ٢٣٥٧ (٢٠١٧) بشأن التنفيذ الصارم لحظر توريد الأسلحة في أعالي البحار قبالة سواحل ليبيا،

وإذ يضع في اعتباره مسؤوليته الرئيسية عن صون السلام والأمن الدوليين بموجب ميثاق الأمم المتحدة،

وإذ يؤكد من جديد تصميمه على أن الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره يشكل واحدا من أخطر التهديدات للسلام والأمن،

وإذ يتصرف بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة،

١ - يقرر تمديد الأذن الواردة في القرار ٢٣٥٧ لمدة ١٢ شهرا أخرى من تاريخ هذا القرار؛

٢ - يطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى مجلس الأمن، في غضون أحد عشر شهرا من

اتخاذ هذا القرار، تقريرا عن تنفيذه؛

٣ - يقرر أن يبقى المسألة قيد نظره الفعلي.

